

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

37464 - عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : هل من رجل يأخذ مما فرض الله

ورسوله كلمة أو ثنتين أو ثلاثا أو أربعا أو خمسا فيجعلهن في طرف رداءه فيعمل بهن
ويعلمهن ؟ قلت : أنا - وبسطت ثوبي وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث حتى سكت فضمنت
ثوبي إلى صدري فإني أرجو أن أكون لم أنس حديثا سمعته منه بعد .

(كر) (الحدیث بطوله في صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أبي هريرة

بمعناه رقم / 2492 / . ص)